

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٢

بشأن الموافقة على الاتفاقية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٥/١/١٩٩٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن إنشاء المركز الإقليمى لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج

نيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاقية الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٥/١/١٩٩٢ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى بشأن إنشاء المركز الإقليمى لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ رمضان سنة ١٤١٢ هـ (١٢ مارس سنة ١٩٩٢ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٨ شوال سنة ١٤١٢ هـ الموافق ٢١ أبريل سنة ١٩٩٢ م .

مقدمة

مبادئ اعلان القاهرة :

حيث إن الوزراء العرب المعنيين بتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج المجتمعين في القاهرة في الفترة من ١٤-١٦ يناير ١٩٩٢ التي عقدت خلالها الندوة الإقليمية لانطلاق مشروع تكنولوجيا وهندسة البرامج ، الذين وقعوا :

اعلان القاهرة

قد اعلنوا :

مباركتهم لإقامة المركز الإقليمي لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج والذي مقره القاهرة في جمهورية مصر العربية .

وتقديرهم للمبادرة التي اتخذها البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP بالمشاركة مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية AFESD من أجل إقامة هذا المركز وما قدماه من مساهمات مالية .

وامتنانهم لاستضافة حكومة جمهورية مصر العربية للمركز وما قدمته من مساهمة مادية لإقامته .

وقد أوصوا :

بمناشدة الصندوق العربي للإئتماء الاقتصادي والاجتماعي بصفته وكيلا في التنفيذ لاستكمال الإجراءات اللازمة لمواصلة مركز القاهرة لنشاطه بما في ذلك التوقيع مع حكومة جمهورية مصر العربية على اتفاقية المقر .

فان الموقعين على هذه الاتفاقية

قد قرروا إنشاء مركز إقليمي لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج في القاهرة طبقا للمبادئ والأحكام الواردة بإعلان القاهرة وهذه الاتفاقية ووثائق المشروع التي تعتبره مبادئ اتفاقية برنامج الأمم المتحدة للتنمية المعقودة مع حكومة جمهورية مصر العربية ، المصدر المباشر والمكمل لأحكام هذه الاتفاقية .

تعريف

(مادة ١)

لأغراض هذه الاتفاقية تعنى الكلمات الآتية ما هو موضح قرين كل منها :
المشروع : تعنى مشروع إنشاء المراكز الإقليمية العربية لتكنولوجيا المعلومات
هندسة البرامج وفقا لما جاء باتفاقية إنشاء المراكز رقم RAB/89/025/A/01/46 .

مجلس الأمناء : وتعنى مجلس أمناء المشروع .

المجلس التنفيذى : وتعنى المجلس التنفيذى للمشروع .

مجموعة الخبراء : وتعنى خبراء المشروع .

المراكز : وتعنى المراكز الإقليمية العربية لتكنولوجيا المعلومات وهندسة
البرامج التى يتم إنشاؤها بالدول العربية المختلفة طبقا لوثائق المشروع .

المركز : تعنى المركز الإقليمى لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج -
مركز القاهرة .

مدير المركز : وتعنى به مدير المركز الإقليمى لتكنولوجيا المعلومات وهندسة
برامج - مركز القاهرة .

الدولة المستفيدة : وتعنى به أية دولة عربية منضمة حاليا أو تطلب مستقبلا
لإنضمام لاتفاقية هذا المشروع .

دولتى المقر : وتعنى جمهورية مصر العربية ودولة الكويت وهما الدولتان اللتان
افقتا على أن تستضيف كل منهما أحد مراكز المشروع .

إعلان القاهرة : وهو الإعلان الذى وقعته بالقاهرة الوزراء العرب المعنيون
تكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج بتاريخ ١٤/١/١٩٩٢

إنشاء المركز

(مادة ٢)

ينشأ بموجب هذه الاتفاقية مركز ، يسمى المركز الإقليمى لتكنولوجيا
لعلومات وهندسة البرامج - مركز القاهرة .

ويكون مقر هذا المركز بمدينة القاهرة وذلك فى الموقع الذى تقدمه حكومة جمهورية مصر العربية .

أهداف المركز

(مادة ٣)

يهدف المركز إلى تصميم وإنتاج ونشر استخدام برامج الحاسبات المتطورة والحصول على أحدث إمكانيات تكنولوجيا برامج الحاسبات التى سيتم استخدامها فى رفع وزيادة قدرات المنطقة العربية فى تصميم وإنتاج ونشر استخدام برامج الحاسبات الآلية وما يتصل بها من منتجات أخرى فى مجالات إدارة نظم المعلومات (MIS) وبرامج الذكاء الصناعى (AI) .

ويهدف المركز أيضا إلى رفع كفاءة المتخصصين فى الدول العربية فى مجال هندسة صناعة برامج الحاسبات التدريبية وذلك من خلال إقامة الدورات التدريبية وإنتاج برامج الحاسبات اللازمة لذلك .

كما يهدف المركز إلى توفير الدعم المباشر وتعزيز التعاون بين الدول العربية المشاركة فى اتفاقية المشروع ، وذلك من خلال تكوين شبكة منظمة من مجموعة الهيئات والمراكز العربية للتعاون وتبادل المشورة فى كل ما يتعلق بتنمية تكنولوجيا برامج المعلومات والحاسبات الآلية .

ويعمل المركز على تحقيق الأهداف السابقة باستخدام جميع طرق وأساليب التكنولوجيا الحديثة وعلى الأخص الآتى :

١ - تبنى وتطبيق وتطوير السياسات والمبادئ والمعايير اللازمة لتنمية تكنولوجيا المعلومات وبرامج الحاسبات .

٢ - تبنى وتطبيق وتطوير النظم والأساليب الناجحة لتدريب وتنمية الكوادر الفنية العاملة فى مجال هندسة صناعة برامج الحاسبات ، بما يشمل ذلك من أساليب التدريب الذاتى والزيارات الميدانية والتعليم من خلال إقامة الدورات التدريبية والندوات والمعارض وغيرها .

(المادة ٧)

ويعتبر المركز هو المالك الوحيد لجميع ما يتوصل إليه العاملون فيه من مؤلفات ومصنفات . ويتمتع المركز بالحماية المقررة لحقوق المؤلف بالنسبة لتلك المصنفات طبقاً لأحكام القوانين واللوائح بجمهورية مصر العربية والمعاهدات التى تكون جمهورية مصر العربية طرفاً فيها .

وتعتبر برامج الحاسبات الآلية ، والتسجيلات الصوتية المرئية والأفلام والشرائح وما شابه ذلك من أشكال وصور مبتكرة للمصنفات التى يتوصل إليها العاملون بالمركز مؤلفاً يتمتع بالحماية بهذا المعنى .

أجهزة المركز

(المادة ٨)

تتكون أجهزة المركز من :

مجلس الأمناء (BT) BOAR OF TRUSTEES
المجلس التنفيذى (EB) EXECUTIVE BOARD
مدير المركز (RD) REGIONAL DIRECTOR

مجلس الأمناء

(المادة ٩)

يكون مجلس أمناء المشروع بمثابة الجمعية العمومية للمركز ، ويجتمع هذا المجلس مرة واحدة على الأقل فى العام . وهو يباشر مهامه وواجباته طبقاً للنظام والإجراءات التى يقوم بوضعها واعتمادها فى أول اجتماع له .

(المادة ١٠)

يتكون مجلس الأمناء من ١٠ - ١٢ عضواً (وزراء أو من فى مستواهم من لهم خبرة فنية عالية) ويتم تشكيل المجلس كالاتى :

* عضو من كل هيئة من الهيئتين المولتين للمشروع (برنامج الأمم المتحدة للتنمية والصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى).

* عضو عن كل دولة من دول استضافة مقار المراكز (جمهورية مصر العربية دولة الكويت والدول الأخرى التي يتقرر إنشاء مراكز بها مستقبلا) .

وفىما يتعلق بمجلس الأمناء الأول (التأسيسي) فيتم تشكيله فور توقيع وثيقة لشروع كالاتى :

* عضو من كل جهة من الجهتين الممولتين .

* وعضو من كل دولة من دول استضافة مقار المراكز .

ثم يتم اختيار باقى أعضاء المجلس من بين ذوى الكفاءة والخبرة العالمية فى مجال نشطة المشروع من أبناء الدول العربية المشاركة فيه .

(مادة ١١)

يختص مجلس الأمناء بالآتى :

تبني السياسات الخاصة بإجراءات وضع المشروع موضع التنفيذ وتبني السياسات الخاصة بالتنسيق والتكامل بين المراكز والشبكة الإقليمية لتكنولوجيا المعلومات وبرامج الحاسبات .

مراجعة ومتابعة ما يتم من تقدم تحقيقى فى خطوات تنفيذ المشروع .

مناقشة واعتماد تقارير الإنجاز السنوى (الذى يعرضه المجلس التنفيذى للمشروع) .

الموافقة على توصيات المجلس التنفيذى الخاصة بمراجعة وتعديل وثائق المشروع (ويجب موافقة كل من الجهتين الممولتين على حدة على هذه التعديلات لتصبح نهائية) .

المجلس التنفيذى

(المادة ١٢)

يعد المجلس التنفيذى للمشروع بمثابة مجلس إدارة للمراكز التى يتم إنشاؤها فى الدول

المستضيفة .

ويجتمع المجلس مرة واحدة بانتظام كل ستة شهور كما يجوز أن يعقد اجتماعات

غير عادية بناء على طلب الجهتين الممولتين أو أحد مدراء المراكز .

(المادة ١٣)

يتشكل المجلس التنفيذي من ٦-٧ أعضاء ويتولى الصندوق العربي لإيحاء الاقتصادى والاجتماعى أمانة سر المجلس . ويتكون أعضاء المجلس كالآتى :

رئيس كل من الجهتين الممولتين (برنامج الأمم المتحدة لإيحاء ، والصندوق العربى لإيحاء الاقتصادى والاجتماعى) .

ممثل على مستوى الوزراء لكل دولة من دول مقر المراكز .

٢-٣ من خبراء على أعلى مستوى فنى فى مجالات أنشطة المراكز .

ويجوز دعوة مديرى المراكز وبعض أعضاء مجموعة الخبراء لحضور المجلس التنفيذى ، وفى هذه الحالة لا يكون لأى منهم حق التصويت .

(المادة ١٤)

يباشر المجلس التنفيذى السلطات والمسئوليات الآتية :

وضع السياسات والأهداف الاستراتيجية لمشروع والمراكز .

اعتماد خطة عمل المراكز وأى تعديلات عليها .

اعتماد تعيين وإنهاء عمل كل من مديرى المراكز بناء على توصيات الهيئة المنفذة (الصندوق العربى لإيحاء الاقتصادى والاجتماعى) .

اعتماد تعيين وإنهاء خدمة العاملين الفنيين فى الوظائف الدولية بالمراكز بناء على ما يتم عرضه من توصيات محددة من مدير المركز المعين بعد استشارة مجموعة الخبراء .

اعتماد التقرير السنوى للإنجاز لرفعه لمجلس الأمناء .

وضع السياسات الخاصة بالتنسيق والتكامل بين المراكز والشبكة الاقليمية .

تعيين المراجعين (المدققين الماليين) الخارجين للمراكز .

المجموعة الاستشارية

(المادة ١٥)

يستعين المجلس التنفيذي بعدد من الخبراء يكونوا بمثابة مجموعة استشارية فنية تعاونه في الآتي :

- ١ - تقييم مدى تقدم الأعمال في إنجاز خطة عمل المركز .
- ٢ - تقييم مدى جودة مخرجات المركز .
- ٣ - تقديم التوصيات بخصوص السياسات والخطط والبرامج المقترح الاخذ بها .
- ٤ - تقديم المشورة الميدانية للأجهزة المنفذة للمركز .

مدير المركز

(المادة ١٦)

يكون للمركز مدير يتم اختياره من بين أبناء الدول العربية ذوى الكفاءة ذات المستوى العالمى .

ويكون لمدير المركز كامل السلطات فيما يتعلق بوضع خطة العمل موضع التنفيذ الفعلى بالتنسيق والتعاون مع الهيئات العربية والخبراء العرب العاملين في مجال تكنولوجيا المعلومات وصناعة برامج الحاسبات الآلية في المنطقة العربية .

ولمدير المركز في سبيل تحقيق ما سبق اتخاذ الآتي :

- ١ - اقتراح السياسات والأهداف ومجالات عمل المركز في إطار برامج العمل التي تحقق الأهداف الاستراتيجية للشروع لاعتمادها من المجلس التنفيذي .
- ٢ - صياغة ووضع إطار خطة وبرامج العمل التنفيذية للمركز .
- ٣ - عرض برنامج العمل السنوى على المجلس التنفيذي لاعتماده .
- ٤ - عرض خطة وبرامج التعاون ، مع الهيئات العربية والخبراء العرب العاملين في مجال تكنولوجيا المعلومات وبرامج الحاسبات ، على المجلس التنفيذي لاعتمادها .

٥ - تعيين العاملين - فيما عدا العاملين في الوظائف الدولية الثلاث المحددة في وثيقة المشروع ، وما يحدده المجلس التنفيذي مستقبلا والتي تكون من اختصاص المجلس التنفيذي ، ويكون تعيينه لباقي العاملين طبقا ، للهيكل التنظيمي للعاملين في المركز وحسب جدول الدرجات المالية ، المعتمدين من المجلس التنفيذي .

تنظيم المركز

(المادة ١٧)

يقوم مدير المركز بوضع البناء التنظيمي للمركز وتوصيف وظائفه وتحديد الاختصاصات ، كما يضع لائحة الشؤون الادارية وشؤون العاملين ولائحة الشؤون المالية ، وذلك في إطار ما جاء بوثيقة المشروع وقرارات المجلس التنفيذي للمشروع والعمل على وضعها جميعا موضع التنفيذ بعد اعتمادها من المجلس التنفيذي .

الموارد المالية للمركز

(المادة ١٨)

مدة تنفيذ هذا المشروع هي أربعة أعوام تبدأ من تاريخ تشغيله وما قد يتقرر من تمديد لهذه المدة بهدف دعم موارد المركز وإل أن تتحقق قدرة المركز على تمويل نفقاته من موارده الذاتية .

(المادة ١٩)

تتكون الموارد المالية للمركز من الآتي :
ما تساهم به الهيئات الممولة من اعتمادات مالية طبقا لوثيقة المشروع وما قد توفره من موارد أخرى أيضا .

الاعتمادات المالية التي تخصصها له دولة المقر لوثيقة المشروع .

الدخل الناشئ عن تقديم خدمات المركز أو استخدام منتجاته أو إيداع أمواله بالبنوك .

المنح والمعونات والاعتمادات التي يتم تخصيصها للمركز والتي يقبلها مجلس الأمناء والمجلس التنفيذي .

(المادة ٢٠)

يكون للمركز موازنة يتم اعدادها عن سنة مالية تبدأ أول يناير وتنتهى ٣١ ديسمبر من كل عام .

ويتم اعداد الموازنة ونظام الحسابات والمشتريات والمخازن والإجراءات المالية والمحاسبية اللازمة للعمل بالمركز طبقاً لما يرد من أحكام وإجراءات باللائحة المالية للمركز .

وتتم مراجعة الحسابات الختامية سنوياً من قبل مراجع مالي (مدقق) خارجي يتم تعيينه سنوياً من قبل المجلس التنفيذي في أحد اجتماعاته العادية السنوية .

أحكام عامة

التفسير والتحكيم

(المادة ٢١)

يختص مجلس الأمناء خلال مدة أو مدد المشروع بالنظر في جميع الخلافات التي تقع بين المتعاقدين فيما بينهم أو بين أي من المشاركين في الموضوعات التي تتعلق بنشاط المشروع . ويكون قرار المجلس نهائياً وملزماً .

(المادة ٢٢)

إذا وقع خلاف بين المركز وبين إحدى حكومات الدول الموقعة على وثيقة اتفاقية لمشروع فيحق لأي طرف طرح هذا الخلاف على هيئة تحكيم مؤلف من ثلاثة محكمين :

يعين المركز إحداهم ويعين الطرف الثاني ثانيهم ويختار المحكمان محكما ثالثا يتفقان عليه . وفي حالة عدم اتفاقهما يقوم الأمين العام لجامعة الدول العربية باختياره من بين رجال القانون العرب . ويكون قرار هيئة التحكيم نهائياً وملزماً .

ويكون الاختصاص لمحاكم دولة المقر فى النظر والفصل فى أى نزاع قد ينشأ بين المركز وبين أى من الجهات المتعاملة معه أو أحد العاملين فيه .

أحكام عامة

تعديل نصوص الاتفاق

(المادة ٢٣)

يختص مجلس الأمناء خلال مدة أو مدد المشروع بالموافقة على التوصيات الخاصة بمراجعة وتعديل وثائق المشروع ويجب موافقة كل من الجهتين الممولتين على حد على هذه التعديلات لتصبح نهائية .

(المادة ٢٤)

تصبح جميع التعديلات المقررة نافذة المفعول من قبل جميع المتعاقدين بعد انقضاء ثلاثة أشهر من إبلاغها رسمياً لكل منهم إلا إذا تم تحديد فترة أقصر .

(المادة ٢٥)

تؤول ممتلكات المركز وموجوداته بعد انتهاء مدة المشروع أو مدده إلى مركز القاهرة وفقاً للشروط والأوضاع التى يتفق عليها بين الهيئتين الممولتين وحكومة دوا المقر بما يضمن استمرارية المركز فى نشاطه الاقليمى على ألا تتحمل دولة المقر تكاليف الأنشطة الاقليمية .

وفى حالة ما إذا تقرر لإنهاء نشاط المشروع وتصفيته قبل انتهاء المدة المحددة له فيتم ذلك وفقاً لما تقرر به لجنة التصفية التى يعينها مجلس الأمناء . وفيما يتعلق بحقوق المركز والتزاماته قبل الآخرين من المتعاملين أو المتعاقدين أو العاملين فيه فيتم البت فيه طبقاً لما تقرر به تلك اللجنة ، على ألا تتحمل دولة المقر (جمهورية مصر العربية أى تكاليف أو أعباء أو التزامات مالية .

ويتم تشكيل لجنة التصفية من :

١- رئيس اللجنة ويختاره مجلس أمناء المشروع من بين الخبراء العرب في هذا المجال .

٢- ممثل لكل من الجهتين الممولتين .

٣- ممثل لحكومة دولة المقر .

التصديق والابداع والانضمام

(المادة ٢٦)

تم التوقيع على هذه الاتفاقية من عدد سبعة أصول باللغة العربية ، ويسلم أصل لكل ضو في هذه الاتفاقية ويتم تسليم صورة طبق الأصل منها لكل من ينضم إليها مستقبلا .

كما سيتم إيداع عدد (١) صورة طبق الأصل في كل من الصندوق العربي للإنماء لاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة ، وأمانات الجهات الدولية الاقليمية الأخرى المعنية .

(المادة ٢٧)

يتم التصديق على هذه الاتفاقية من حكومة دولة المقر والهيئتين الممولتين . تصبح هذه الوثيقة نافذة من تاريخ إيداع وثائق التصديق عليها لدى الصندوق العربي لإنماء الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة للأمم المتحدة .

(المادة ٢٨)

جميع وثائق المشروع ووثائق هذه الاتفاقية ووثائق أي تعديل أو أي تفسير وادها وأحكامها والقرارات الصادرة في الخلافات ، وكذلك التصديق على جميع وثائق ، يتم إيداع جميعها بالصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة لهيئة الأمم المتحدة وأمانات الهيئات الدولية والاقليمية الأخرى المعنية .

خاتمة

وإشهادا على ما تقدم واتفق جميع المتعاقدين على كى ما جاء به من أحكام ومبادئ ،
فقد وقع المفوضون المسببة أسماؤهم وصفاتهم فيما يلي وهم :

عن	عن
الصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى	حكومة جمهورية مصر العربية
السيد/ عبد اللطيف يوسف الحمد	دكتور/ عاطف محمد عبيد
رئيس مجلس الإدارة - المدير العام	وزير شئون مجلس الوزراء
للصندوق العربى للإئماء الاقتصادى والاجتماعى	وزير الدولة للتنمية الإدارية

تم التوقيع على هذه الاتفاقية فى القاهرة فى يوم ١٥/١/١٩٩٢

اعلان القاهرة

المركز الاقليمي لتكنولوجيا المعلومات

وهندسة البرامج RITSEC

يعان الوزراء ورؤساء الوفود المجتمعون في القاهرة عن :

١- مباركة إقامة المركز الإقليمي لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج والذي مقره القاهرة في جمهورية مصر العربية .

٢- تقديرهم للمبادرة التي اتخذها البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة UNDP بالمشاركة مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية AFESD من أجل إقامة هذا المركز وما قدماء من مساهمات مالية .

٣- تقديرهم لاستضافة حكومة جمهورية مصر العربية للمركز وما قدمته من مساهمة مادية لإقامته .

لذا نوصي نحن المجتمعون بما يلي :

١- استكمال الإجراءات القانونية اللازمة لبدء نشاطه بما في ذلك التوقيع والتصديق على اتفاقية أحداث المركز والتوقيع مع حكومة جمهورية مصر العربية على اتفاقية المقر .

٢- مساندة إقامة المركز وتقديم التسهيلات الممكنة له ليتمكن من أداء الدور المنوط به لدعم قضايا تكنولوجيا المعلومات وحزم البرامج ودورها في التنمية في الدول العربية الأعضاء في جامعة الدول العربية .

٣- مناشدة الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بصفته وكيلًا في التنفيذ لمواصلة اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لبدء نشاطه بما فيها الإسراع بالتوقيع على اتفاقية الإنشاء والمقر .

٤- تعاون المركز مع الحكومات والمنظمات الدولية ذات الاهتمام المشترك بما فيها الموجودة في الدول العربية والبحث عن أفضل السبل لأن تستفيد الدول العربية من أنشطة المركز .

الوزراء المشاركون في اجتماع القاهرة :

الأردن : معالي / ابراهيم عز الدين

وزير الدولة لشئون رئاسة الوزراء

التوقيع :

الإمارات : سمو الشيخ / حميد بن احمد المعلا

وزير التخطيط

التوقيع :

معالي / سعيد الغيث

وزير شئون مجلس الوزراء

التوقيع :

السودان : معالي الدكتور / ابراهيم احمد عمر

وزير التعليم العالي والبحث العلمى

التوقيع :

سوريا : معالي / يس رجوح

وزير شئون مجلس الوزراء

التوقيع :

مصر : دكتور / عاطف محمد عبيد

وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الادارية

التوقيع :

وزارة الخارجية

قرار رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٢

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٤ لسنة ١٩٩٢ الصادر بتاريخ ١٩٩٢/٣/١٢ بشأن الموافقة على الاتفاقية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن إنشاء المركز الاقليمي لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٢/٤/٢١ ؛

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٢/٤/٢٥ ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

تنشر في الجريدة الرسمية الاتفاقية الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٩٢/١/١٥ بين حكومة جمهورية مصر العربية والصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي بشأن إنشاء لمركز الاقليمي لتكنولوجيا المعلومات وهندسة البرامج .

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٢/٦/١٥

وزير الخارجية

عمرو موسى